

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٦٨ لسنة ١٩٦٠

تجديد إجازة الأستاذ محمد سعيد قدرى وكيل الوزارة المساعد
بوزارة الشئون الاجتماعية والعمل بالإقليم المصرى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة والقوانين
المعلقة له ؛

قرار :

مادة ١ - تجدد إجازة الأستاذ محمد سعيد قدرى الوكيل المساعد لوزارة
الشئون الاجتماعية والعمل بالإقليم المصرى الى منظمة الأمم المتحدة للتربية
والعلم والثقافة (اليونسكو) لمدة أربع سنوات تبدأ من ١٤ أغسطس
سنة ١٩٦٠ التاريخ التالى لانتهاؤها مدة تجديد إجازته السابقة الى ١٣ أغسطس
سنة ١٩٦٤

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ؛

صدر بإمارة الجمهورية فى ٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٠ (٢٤ أغسطس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٨٥ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرار :

مادة ١ - يصرح بالسفر للسيد/السيد محمد فهمى محمودان مهمة الى المعرض
الدولى بمدينة ويلز بالنمسا فى المدة من ٢٧ أغسطس الى ١١ سبتمبر
سنة ١٩٦٠ لدراسة أحدث أساليب العرض فى جميع ميادين الإنتاج الزراعى
والخصم بتكاليف هذه المهمة على اعتماد المعرض الزراعى الدولى بميزانية
وزارة الزراعة المركزية ؛

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ؛

صدر بإمارة الجمهورية فى ٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٠ (٢٤ أغسطس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٨٩ لسنة ١٩٦٠

بشأن منح موظفى وعمال مصلحة الاستعلامات علاوة سماعة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى
الدولة وتعديلاته ؛

قرار :

مادة ١ - يمنح موظفو مصلحة الاستعلامات بالإقليم الجنوبى لغاية
الدرجة الخامسة ومستخدموها وعمالها الذين يعملون على أجهزة الاستماع
والتليفون والشبكة اللاسلكية والسلكية علاوة "بدل سماعة" قدرها
جنيه واحد شهريا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار ويعمل به فى الإقليم الجنوبى من تاريخ نشره ؛

صدر بإمارة الجمهورية فى ٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٠ (٢٤ أغسطس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر